-

الأمم المتحدة

إدارة الشؤون السياسية

Ref. FP/01/2016

توجيه للسياسة العامة

1 حزيران/يونيه 2016

منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من أثاره

أقره: جيفري فيلتمان،

مُنسِّق الأمم المتحدة لأنشطة المساعدة الانتخابية

تاريخ الإقرار: *1 حزيران/يونيه 2016*

الاتصال: *فريق السياسات العامة والذاكرة المؤسسية*

شعبة المساعدة الانتخابية

إدارة الشؤون السياسية

ead@un.org

تاريخ الاستعراض: *عند الضرورة*

منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره

المحتويات

الصفحة

ألف – الغرض 3
باء – النطاق 3
جيم – الأساس المنطقي 4
دال – التوجيه المتعلق بالسياسة العامة 6
هاء – التعاريف 28
واو – المراجع 28
زاي – الرصد والامتثال 30
حاء – المواعيد 30
طاء – الاتصال 30
ياء – التاريخ 30

المرفقات

المرفق 1 – أدوات لتحليل المخاطر الانتخابية 31

ألف – الغرض

1 - يتمثل الغرض من هذا التوجيه المتعلق بالسياسة العامة في تحسين الفهم العام داخل منظومة الأمم المتحدة لأسباب العنف المتصل بالانتخابات، ومساعدة الجهات الفاعلة المعنية في الأمم المتحدة على تقييم المخاطر وتحليلها بشكل فعال، وتحديد التدابير التي يمكنها منع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره، وتحسين تنسيق واتساق النهج الذي تنتهجه الأمم المتحدة إزاء العنف المتصل بالانتخابات.

باء – النطاق

2 - ينطبق هذا التوجيه المتعلق بالسياسة العامة على جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة وموظفي الأمم المتحدة العاملين في مجال تقديم المساعدة الانتخابية، وإن كان سيساعد أيضاً أجزاء أخرى من منظومة الأمم المتحدة تعمل في مجالات منع نشوب النزاعات وبناء السلام وحقوق الإنسان وغيرها من الأنشطة ذات الصلة. ويشمل ذلك مَن يتفاعلون مع المؤسسات السياسية والأمنية، ومؤسسات سيادة القانون، أو غيرها من المؤسسات التي قد تلعب دوراً في منع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره، أو مَن يقدمون الدعم لتلك المؤسسات. ويتسم التوجيه بأهمية خاصة بالنسبة لكبار موظفي الأمم المتحدة، سواء في المقر أو في الميدان، وخصوصاً أعلى ممثلي الأمم المتحدة في البلد الذين يضطلعون بمسؤولية ضمان تماسك أنشطة الأمم المتحدة وتنسيقها على أرض الواقع.

3 - ولأغراض هذه السياسة العامة، من المفهوم أن مصطلح ''الأمم المتحدة'' يشير إلى مجمل منظومة الأمم المتحدة، أي كافة إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وكياناتها وصناديقها الاستئمانية ولجانها وبعثاتها لحفظ السلام وبعثاتها السياسية الخاصة وأفرقتها القُطرية، وغير ذلك من هيئاتها. وتنطبق هذه السياسة العامة أيضاً على البعثات أو الخدمات الاستشارية المحدودة المدة.

4 - وينبغي قراءة هذه السياسة العامة مقترنة بالسياسة الانتخابية الحالية للأمم المتحدة، وخصوصاً توجيهات السياسات العامة المتعلقة بمبادئ وأنواع المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة (المرجع رقم FP/01/2012)، وبتعزيز المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة من خلال المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة، وبيانات الأمم المتحدة والتعليق العام حول الانتخابات (المرجع رقم FP/02/2014)، وبالدعم المقدم من الأمم المتحدة لتصميم وإصلاح النظام الانتخابي (المرجع رقم FP/02/2013)، وبالدعم المقدم من الأمم المتحدة لتصميم أو إصلاح هيئات إدارة الانتخابات (المرجع رقم FP/01/2014)، وبالمبادئ التوجيهية لاضطلاع الأمم المتحدة بتقييمات الاحتياجات الانتخابية (المرجع رقم FP/02/2012).

جيم – الأساس المنطقي

5 - العمليات الانتخابية هي وسيلة لتنظيم وحسم المنافسة السياسية. وتؤثر نتائج العمليات الانتخابية على مجموعة كاملة من المسائل، بما في ذلك وجهات النظر والأولويات المتنافسة، وتوازن السلطات وصنع القرار، وتخصيص الموارد. ونظراً للطبيعة البالغة الأهمية لهذه المسائل، فإن العمليات الانتخابية عادة ما تتسم بالتنافس الشديد. وفي معظم الحالات، يتم حسم هذا التنافس من خلال العملية الانتخابية ذاتها وقبول الأطراف المتنافسة بالنتائج. وفي حالات أخرى، قد لا تحظى النتائج بقبول الأطراف المتنافسة. وقد تظهر على السطح أو تتفاقم توترات ومظالم قائمة، كثيرا ما تكون عميقة الجذور، وفي أسوأ الحالات، قد تندلع أعمال عنف.

6 - ويزداد هذا الخطر بشكل خاص في البلدان التي تشهد مظالم بنيوية قائمة منذ فترة طويلة دون حل، إلى جانب تبني نهج ''الفائز يأخذ كل شيء'' في الحياة السياسية التنافسية. وتتبع الأمم المتحدة نهجاً شاملاً في تشجيع قبول النتائج ومنع العنف المتصل بالانتخابات، وهو نهج يتضمن بذل جهود الوساطة والمساعي الحميدة والاستفادة من خبرة تقديم المساعدة الانتخابية لإكمال الأنشطة الأخرى التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في دعم التحوّلات السلمية والحكم الديمقراطي وسيادة القانون وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، بما في ذلك بالتعاون مع المنظمات الإقليمية. ويسعى هذا النهج إلى تقديم الدعم لمعالجة المظالم الكامنة، على سبيل المثال من خلال تشجيع تصميم مؤسسات سياسية لمنع احتكار السلطة. كما تشجع العمليات الانتخابية الشاملة التي تتسع للجميع؛ وإنشاء هيئات لإدارة الانتخابات تتمتع بالثقة على نطاق واسع؛ واتخاذ تدابير كافية لتوفير فرص الاقتراع لجميع الناخبين المؤهلين؛ وتوخي الشفافية في جميع مراحل العملية؛ وإيجاد آلية نزيهة وسريعة ويسهل الوصول إليها لتسوية المنازعات. وتتمثل إحدى السمات الهامة لهذا النهج الأوسع في أنه يجمع بين ما يُعتبر أحياناً مجرد مساعدة انتخابية ''تقنية'' من جهة، وبين المشاركة السياسية من جهة أخرى.

7 - ورغم أن الانتخابات هي عمليات تدخل في نطاق سيادة الدول، فإن الأمم المتحدة كثيراً ما تضطلع فيها بدور داعم يتسم بالأهمية. وفي العديد من سياقات ما بعد انتهاء النزاعات والمراحل الانتقالية، تكون الانتخابات جزءاً لا يتجزأ من اتفاقات السلام، وكثيراً ما يكلف مجلس الأمن أو الجمعية العامة الأمم المتحدة بتقديم المساعدة والدعم. وفي كثير من الحالات الأخرى، تطلب الدول الأعضاء نفسها من الأمم المتحدة تقديم المساعدة أو الدعم في إدارة العمليات الانتخابية. ويمكن أن تتخذ المساعدة أو الدعم أشكالاً عديدة، بما في ذلك الدعم العام أو تيسير سير عملية السلام، أو بذل جهود الوساطة والمساعي الحميدة، أو توفير المساعدة الانتخابية التقنية. وحتى في الحالات التي لا يكون فيها للأمم المتحدة وجود ميداني

رسمي، قد يظل لها دور تؤديه، سواء من خلال ولاياتها الشاملة مثل ولاية تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتعزيز المساواة بين الجنسين، أو من خلال مسؤوليتها عن دعم صون السلام والأمن الدوليين. وفي حالات أخرى، قد يُطلب من الأمم المتحدة المساعدة في لعب دور في تسوية المنازعات المحيطة بالعملية الانتخابية. ولذلك، يمكن أن يضطلع الكثير من كيانات الأمم المتحدة بدور ما في العمليات الانتخابية للدول الأعضاء، أو يشارك فيها بشكل ما.

8 - وضمن هذا السياق، ومع مراعاة الولاية العامة للأمم المتحدة في صون السلام والأمن الدوليين، فإن من الأهمية بمكان أن يتمثل أحد الأهداف الرئيسية لمشاركة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالعمليات الانتخابية في منع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره. وبالمثل، ونظراً لحساسية العمليات الانتخابية وتعقيد العنف المتصل بالانتخابات وطبيعته، فمن المهم أن يتم التخطيط بعناية لجهود الأمم المتحدة لمنع ذلك العنف والتخفيف من آثاره، وتركيز تلك الجهود على المدى الطويل، والعمل على تضافر العناصر السياسية والتقنية، والتنسيق بينها بشكل شامل[1].

9 - ويُعد وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، بصفته منسق الأمم المتحدة لأنشطة المساعدة الانتخابية، الجهة الرائدة في المنظومة التي تتولى وضع سياسة الأمم المتحدة في مجال الانتخابات وإصدارها ونشرها. وتُعرَّف سياسة الأمم المتحدة في مجال الانتخابات باعتبارها الإطار المعياري والتوجيه المحدد الذي يسري على جميع كيانات الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الانتخابية. وقد تم وضع هذا التوجيه كجزء من الجهود التي يبذلها منسق الأمم المتحدة لوضع مجموعة كاملة من السياسات الانتخابية على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

10 - وتضطلع إدارة الشؤون السياسية بمهمة تنسيق جهود منع نشوب النزاعات بالنيابة عن منظومة الأمم المتحدة بأسرها[2]. ويقع منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره

(1) في تقرير صدر في الآونة الأخيرة عن عمليات السلام، شدد الأمين العام أيضاً على أهمية توجيه مشاركة الأمم المتحدة نحو إيجاد حلول سياسية طويلة الأجل تتوفر لها مقوّمات الاستمرار وتتسع لجميع الأطراف: ''يواجه كثير من بعثاتنا اليوم نتائج الإخفاق السياسي وتفضيل الحلول السريعة. وفي كثير من الحالات، تعيد الجهود الدولية إنتاج صياغات سابقة لحل النزاعات: من قبيل نزع السلاح، وإجراء الانتخابات، وإنشاء البنى التحتية والمؤسسات، وهي جميعها عناصر حاسمة لتعافي البلد، كما شوهد في غينيا - بيساو أو ليبريا. بيد أن ذلك يجب أن يقوم على أُسس سياسية وأن يسفر عن إيجاد آليات قادرة على استيعاب أشكال التنوع والاختلاف. فالتدخلات التقنية وحدها لا يمكن أن تعوّض عن المهمة العسيرة المتمثلة في مساعدة الأطراف على إيجاد حلول سياسية''. وَرَدَ الاقتباس في: مستقبل عمليات الأمم المتحدة للسلام: تنفيذ توصيات الفريق المستقل الرفيع المستوى المعني بعمليات السلام (A/70/357-S/2015/682)، الفقرة 13.

(2) تقرير مرحلي عن منع نشوب النزاعات المسلحة (A/60/891)، الفقرة 90.

عند تقاطع هاتين الولايتين، وتوفر هذه السياسة توجيهاً بشأن الطريقة التي ينبغي بها اتباع نهج منسق في هذا الشأن.

دال – التوجيه المتعلق بالسياسة العامة

معلومات أساسية

11 – لأغراض هذا التوجيه المتعلق بالسياسة العامة، يُفهم العنف المرتبط بالانتخابات على أنه شكل من أشكال العنف السياسي يهدف غالباً إلى التأثير على نتائج الانتخابات، وبالتالي على توزيع السلطة السياسية. وقد يأخذ شكل العنف الجسدي أو غيره من أشكال الاعتداء، مثل الإكراه أو الترهيب. وقد يحدث قبل الاقتراع وخلاله، وفي هذه الحالة قد يسعى مرتكبوه للتأثير على السلطات الانتخابية أو المرشحين أو المراقبين أو الصحفيين أو الناخبين، وبالتالي على النتائج، أو قد يحدث أثناء عمليات فرز الأصوات أو تجميعها أو نشر النتائج أو في أعقابها، وفي هذه الحالة قد يكون الهدف المقصود منها هو إبطال النتائج أو التأثير على توزيع السلطة السياسية مستقبلاً. غير أن العنف لا يُرتكب بالضرورة بقصد عرقلة العملية أو نتائجها – فقد يكون أيضاً تعبيراً عن الاحتجاج ضد عملية انتخابية يُنظر إليها على أنها تفتقر إلى العدالة. وعلاوة على ذلك، قد لا يُقتصر الأمر على الخراط المحتجين أو ''المعارضة'' وحدهم في أعمال العنف: فقد يحدث العنف أيضاً بتوجيه من الحكومة أو بأوامرها. وإضافة إلى ذلك، قد يحدث العنف قبل إجراء الانتخابات وإعلان النتائج فعلاً، على سبيل المثال أثناء عملية تسمية المرشحين، أو عند وضع اللمسات الأخيرة على الإطار القانوني للانتخابات – أي عند وضع ''قواعد اللعبة''. وفي حين يتركز العنف على العملية الانتخابية، التي تنظم توزيع السلطة السياسية، فإنه كثيراً ما يكون من الأعراض التي تكشف عن أن النظام السياسي لا يعالج المصالح السياسية المتنافسة أو يوازن بينها على نحو كاف، وإنه ينطوي في أعماقه على مظالم وتوترات كامنة، وقديمة في كثير من الأحيان.

دال – 1 الإطار المعياري الحالي المتعلق بالسياسة العامة

12 – ينبثق الإطار المعياري الحالي المتعلق بالسياسة العامة لمشاركة الأمم المتحدة في منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره من ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن، وسياسة الأمم المتحدة لمنع نشوب النزاعات، وسياسة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، أطلق الأمين العام في عام 2014 مبادرة حقوق الإنسان أولاً، التي تُسلم بقيمة تحديد الانتهاكات الخطيرة

لحقوق الإنسان باعتبارها إشارات إنذار مبكر للأزمات المحتملة، والتي أصبحت إطاراً في خدمة منظومة الأمم المتحدة لمنع مختلف أشكال العنف والتصدي لها.

الإطار المعياري فيما يتعلق بمنع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره

13 - كما هو منصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة، فإن الهدف من الأمم المتحدة هو ''حفظ السلام والأمن الدوليين، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلام ولإزالتها...''

14 - وتنص المادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن ''لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه''. ويشكل العنف المتصل بالانتخابات تهديداً لأبسط حقوق الإنسان هذه. كما أن العنف يمكن أن يقيِّد وصول المواطنين إلى حقوق الإنسان الأخرى المحددة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مثل الحد من فرص المشاركة في الانتخابات كمرشح أو ناخب (المادة 21 من الإعلان العالمي، والمادة 25 من العهد الدولي)، أو تقييد الحريات مثل حرية التعبير (المادة 19 من الإعلان العالمي، والمادة 19 من العهد الدولي)، أو حرية التنقل (المادة 13 من الإعلان العالمي، والمادة 12 من العهد الدولي) أو حرية التجمع وتكوين الجمعيات (المادة 20 من الإعلان العالمي، والمادتان 21 و 22 من العهد الدولي). ومن خلال فرض قيود شديدة على هذه الحقوق، يمكن أن يقوّض العنف المتصل بالانتخابات الثقة في العملية، بل ويهدم في بعض الحالات نتائج الانتخابات ومصداقيتها والقبول بها بشكل عام.

15 - وتُلزم المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الدول الأطراف بإجراء انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، وتضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين. وقد عُولجت مسالة العنف في سياق العمليات الانتخابية معالجة مباشرة في التعليق العام رقم 25 للجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، الذي ينص على أنه ''ينبغي تمكين الناخبين من تكوين رأيهم بصورة مستقلة دون التعرّض للعنف أو التهديد باستخدام العنف، أو الإكراه، أو الإغراء، أو محاولات التدخل بالتلاعب مهما كان نوعها''[3]. ويمكن أن يشكّل العنف المتصل بالانتخابات عقبة أمام حرية الناخبين في التعبير عن إرادتهم. كما أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تتسم بالأهمية في هذا الصدد، حيث تُلزم الدول الأطراف، ضمن التزامات أخرى، باتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد. وفي الفقرة 72 من التوصية

(3) التعليق العام رقم 25 على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفقرة 19، 1996.

العامة رقم 30 للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، المؤرخة 18 تشرين الأول/أكتوبر 2013، لاحظت اللجنة أنه ''لن يكون من الممكن إحراز تقدم ملموس نحو مشاركة المرأة، على قدم المساواة، كمرشحة وناخبة، فضلاً عن إجراء انتخابات حرة ونزيهة ما لم يتم اتخاذ عدد من التدابير المناسبة، بما في ذلك إرساء نظام انتخابي يراعي المنظور الجنساني واعتماد تدابير خاصة مؤقتة... والتأكد من أن الناخبات والمرشحات السياسيات لسْن عُرضة للعنف من قِبَل الدولة أو الجهات الفاعلة الخاصة''.

إطار السياسة العامة فيما يتعلق بمنع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره

16 - يُعد منع نشوب النزاعات هو الوظيفة الأساسية للأمم المتحدة. ومن خلال ميثاق الأمم المتحدة، أوكلت الدول الأعضاء إلى مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين، ووافقت على أن مجلس الأمن يعمل نيابة عنها في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه المسؤولية (المادة 24-1). ويستجيب مجلس الأمن للأزمات في جميع أنحاء العالم على أساس كل حالة على حدة، وتتاح له مجموعة من الخيارات، بما في ذلك إنشاء عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. وعندما ينشئ مجلس الأمن مثل هذه البعثات لحفظ السلام أو البعثات السياسية، تقع على قيادة البعثة مهمة الاضطلاع بدور رئيسي في التصدي لخطر العنف المتصل بالانتخابات.

17 - كما أن منع نشوب النزاعات هو مسؤولية أساسية من مسؤوليات الأمين العام. فالمادة 99 من الميثاق تعطي للأمين العام سلطة توجيه انتباه مجلس الأمن إلى أية مسألة قد تهدد حفظ السلام والأمن الدوليين. ويستخدم الأمين العام عدداً من الأدوات في مشاركته على هذا النحو الوقائي، وبخاصة في إطار الدبلوماسية الوقائية. ويسلّم قرار الجمعية العامة 337/56 بضرورة ''تنسيق منع نشوب النزاعات المسلحة في منظومة الأمم المتحدة''. وتُعاون الأمين العام في هذه المهمة إدارة الشؤون السياسية، التي توفر ''المشورة والدعم... في اضطلاع الأمانة العامة بالمسؤوليات العالمية المتعلقة بمنع نشوب النزاعات واحتواؤها وتسويتها''[(4)].

18 - وفي أوضاع البعثات وغير البعثات على حد سواء، يمكن أن تكون جهود الوساطة والمساعي الحميدة عنصراً محورياً في جهود الأمم المتحدة لمنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره. وفي حالات حفظ السلام أو بيئات ما بعد انتهاء النزاع حيث يصدر مجلس الأمن تكليفات بنشر عمليات للسلام، عادة ما يتولى ممثل خاص للأمين العام قيادة مسؤولية التصدي للعنف المتصل بالانتخابات. وتعاونه في ذلك إدارة عمليات حفظ السلام

(4) نشرة الأمين العام المتعلقة بتنظيم إدارة الشؤون السياسية (ST/SGB/2009/13).

و/أو إدارة الشؤون السياسية، التي توفر التوجيه السياسي والمتعلق بالسياسة العامة، فضلاً عن التوجيه الاستراتيجي لجميع بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة[5].

19 - كما يضطلع مختلف أجزاء منظومة الأمم المتحدة الأخرى بدور في منع العنف المتصل بالانتخابات، وخاصة في الحالات التي لا يكلف فيها مجلس الأمن بنشر عملية للسلام. وتحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام في أوضاع البعثات، أو المنسق المقيم في غير أوضاع البعثات، يشمل هذا الدعم مَن يقدمون المساعدة الانتخابية، وأيضاً مَن يُكلفون بولايات أو مسؤوليات تتعلق بمنع نشوب النزاعات وبناء السلام وتعزيز حقوق الإنسان وحماية المدنيين، وغير ذلك من الأنشطة ذات الصلة. وأشار تقرير صدر مؤخراً للأمين العام بشأن منع نشوب النزاعات إلى المساهمات التي قدمتها الكيانات في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، وإلى الجهود المتواصلة المبذولة لبناء الجسور والعمل بشكل أكثر تماسكاً في الشراكة من أجل منع نشوب النزاعات ومن أجل السلام[6].

20 - وبالإضافة إلى دعم منع نشوب النزاعات في أوضاع البعثات تحت قيادة الممثل الخاص، يضطلع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدور بالغ الأهمية في منع نشوب النزاعات في غير أوضاع البعثات. ويعمل البرنامج، على سبيل المثال، في مجال الحد من احتمالات نشوب النزاعات من خلال تطوير القدرات المحلية على منع نشوب النزاعات وإدارتها، وتسهيل الحوار وبناء توافق الآراء، والقيام بتحليل النزاعات وتقييمها. ويقوم البرنامج المشترك بين البرنامج الإنمائي وإدارة الشؤون السياسية لبناء القدرات الوطنية على منع نشوب النزاعات بنشر مستشارين لشؤون التنمية والسلام لتعزيز موارد منسقي الأمم المتحدة المقيمين وأفرقتها القُطرية في مجال مبادرات منع نشوب النزاعات وبناء السلام. وفي عام 2005، أُنشئت لجنة الأمم المتحدة لبناء السلام، التي يدعمها مكتب دعم بناء السلام، للتركيز على بناء السلام والانتعاش في فترات بعد انتهاء النزاع، وذلك كوسيلة لإرساء الأساس لتحقيق التنمية المستدامة ومنع الانتكاس والعودة إلى النزاع. وتعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة على الصعيد العالمي وعلى المستوى القطري لتعزيز قدرات أصحاب المصلحة على الصعيد الوطني في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فضلاً عن تعزيز وحماية حقوق المرأة في سياقات التنمية والعمل الإنساني وسياقات النزاع وما بعد انتهاء النزاع.

(5) نشرة الأمين العام المتعلقة بتنظيم إدارة عمليات حفظ السلام (ST/SGB/2010/1).

(6) تقرير الأمين العام عن دور الأمم المتحدة في منع نشوب النزاعات: تجديد الالتزام الجماعي، S/2015/730، المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015.

21 - وقد دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في قرارها 130/66، منظومة الأمم المتحدة على وجه التحديد لدعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء على الصعيد الوطني لضمان مشاركة المرأة على قدم المساواة، بما في ذلك في الجهود الرامية إلى ''التحقيق في ادعاءات تعرّض المسؤولات المنتخبات والمرشحات للمناصب السياسية للعنف أو الاعتداء أو التحرش، وتهيئة أجواء لا يتم فيها التهاون مطلقاً مع هذه الجرائم، وضمان المساءلة واتخاذ جميع الخطوات المناسبة لمحاكمة المسؤولين عن ارتكابها''. ويدعو قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 (2000) إلى مشاركة المرأة في حل النزاعات وبناء السلام والانتعاش في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، فضلاً عن حمايتها من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وفي القرار 2250 (2015)، اعتمد مجلس الأمن قراره الأول من نوعه بشأن الشباب والسلام والأمن، وسلَّم فيه، ضمن جملة أمور، بضرورة مشاركة الشباب بنشاط في تشكيل سلام دائم والمساهمة في تحقيق العدالة والمصالحة، وبأن اتساع شريحة الشباب من السكان يتيح عائداً ديمغرافياً فريداً يمكن أن يسهم في تحقيق السلام الدائم والازدهار الاقتصادي متى وُجدت سياسات تشمل جميع الأعمار.

22 - ويتسم تعزيز وحماية حقوق الإنسان بأهمية بالغة في منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره. ومن المسلَّم به على نطاق واسع أن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان تُعتبر إنذاراً مبكراً بفظائع يُحتمل وقوعها. وقد جدد الأمين العام التزام الأمم المتحدة بدعم المسؤوليات التي يسندها الميثاق للدول الأعضاء كلما كان هناك تهديد بوقوع انتهاكات خطيرة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني. وتقر مبادرة حقوق الإنسان أولاً التي أطلقتها الأمم المتحدة بأن حقوق الإنسان وحماية المدنيين مسؤولية أساسية من مسؤوليات الأمم المتحدة، وتدعو الموظفين إلى الانتباه لانتهاكات حقوق الإنسان التي يمكن أن تشير إلى ما هو أسوأ مستقبلاً، وتشجع على التفاعل بشكل أكثر استباقاً مع الدول الأعضاء لتوليد الدعم السياسي للعمل المبكر والوقائي. وتتوافق أهداف المبادرة مع نهج الأمم المتحدة في منع العنف المتصل بالانتخابات والتصدي له، الذي يتضمن التحليل المنتظم للمخاطر ومجموعة من النُهج المختلفة.

إطار السياسة الانتخابية

23 - لا بد من تحقق شرطين مسبقين قبل أن تقدم الأمم المتحدة أي نوع من المساعدة الانتخابية: أولاً، لا بد وأن تستند كل المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة إلى ولاية صادرة من مجلس الأمن أو الجمعية العامة، أو إلى طلب رسمي من الدولة العضو أو الإقليم؛ وثانياً، لا بد من إجراء تقييم للاحتياجات تحت إشراف منسق الأمم المتحدة لشؤون المساعدة

الانتخابية. ويوافق منسق الأمم المتحدة على تقديم المساعدة الانتخابية أو يعتبرها غير مناسبة (في حالة ورود طلبات من الدول الأعضاء)، بناء على تقرير التقييم، ويحدد نوع وبارامترات وطرائق المساعدة. ويمكن لقرار تقديم مساعدة الأمم المتحدة الانتخابية من عدمه، ونوع المساعدة المقدمة، أن يؤثر على الطريقة التي تتعامل بها الأمم المتحدة مع العنف المتصل بالانتخابات.

دال – 2 المبادئ واعتبارات السياسة العامة

24 - **المبادئ:** تسترشد المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة بعدد من المبادئ، المبينة في توجيه السياسة العامة المتعلقة بمبادئ وأنواع المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة، وهي المبادئ التي يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار فيما يتعلق بمنع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره. وتتسم المبادئ التالية بأهمية خاصة. كما يتصل العديد منها بحالات تستند فيها مشاركة الأمم المتحدة حول العنف المحتمل إلى جهد مبذول لمنع نشوب النزاعات يجاوز في نطاقه مجرد المساعدة الانتخابية في حد ذاتها.

- **السيادة الوطنية وتولي العناصر الوطنية لزمام الأمور**. أكد قرار الجمعية العامة 164/68 المؤرخ 21 شباط/فبراير 2014 مجدداً أن الدول الأعضاء مسؤولة عن تنظيم العمليات الانتخابية وإجرائها، وعن كفالة حريتها ونزاهتها. وعند تقديم الأمم المتحدة للمساعدة الانتخابية بصفة عامة، والمساعدة في منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره على وجه الخصوص، يجب أن يتم ذلك على أساس أن المسؤولية الأساسية عن القرارات وإجراءات التنفيذ تقع في المقام الأول على عاتق البلد المضيف ومختلف أصحاب المصلحة الوطنيين في العملية الانتخابية.
- **الاستناد إلى المعايير، ولكن دون فرض للقواعد**. في حين أن هناك أساليب مشتركة لمنع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره، فإن وضع برامج فعالة يتطلب اتخاذ تدابير تراعي السياق المحدد وتستند إلى تحليل شامل للمخاطر الانتخابية الخاصة ببلد بعينه.
- **المنظور السياسي**. رغم أن الانتخابات تنطوي على العديد من العناصر التقنية، فإنها في الأساس جزء من العملية السياسية الشاملة. ويجب إيلاء الاعتبار الواجب للسياق السياسي عند التخطيط لعملية انتخابية، بتقديم المساعدة الانتخابية، وتحليل مخاطر العنف المتصل بالانتخابات، وتصميم التدابير اللازمة لمنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره.

- **التركيز الأوسع نطاقاً والأطول أجلاً**. يجب أن يكون لكل المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة تركيز أطول أجلاً. وينطبق ذلك بصفة خاصة فيما يتعلق بمنع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره، حيث تكون الجهود أكثر نجاحاً عند معالجة الأسباب الهيكلية للنزاع. وعلاوة على ذلك، فإن النهج الأطول أجلاً يعني أن العنف يمكن أن يحدث في مختلف مراحل العملية الانتخابية، كما يعني إدراك أن بناء مؤسسات وطنية مستدامة تحظى بالثقة هو جزء من النهج الوقائي السليم.

- **المنظور الجنساني**. تأخذ المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة في حسبانها العوائق والقيود التي تواجهها المرأة في مشاركتها في الانتخابات، بما في ذلك القيود المالية، والقيود الأمنية، والتمييز على أساس الصور النمطية للجنسين، وينبغي لهذه المساعدة تعميم المنظور الجنساني بشكل كامل. وفي سياق هذا التوجيه، ينطوي المنظور الجنساني، ضمن جملة أمور، على مراعاة الأثر الذي يتركه العنف المتصل بالانتخابات على النساء بصفة خاصة، ومراعاة الدور الذي يمكن أن تلعبه المرأة في منع خطر جميع أشكال العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره.

- **تعزيز الشمول، بما في ذلك إشراك الجماعات الممثلة تمثيلا ناقصا أو المهمشة**. إن فهم خطر العنف المتصل بالانتخابات يتطلب تحليلاً مفصلاً لجميع أصحاب المصلحة في العملية السياسية والانتخابية، بما في ذلك الفئات المهمشة. وتصميم العملية الانتخابية بطريقة تحقق أقصى درجة من إشراك جميع الفئات من حيث المشاركة في العملية، وكذلك من حيث ترتيب مصلحة لها في نتيجتها، بغض النظر عن الفائزين والخاسرين، هو أمر أساسي في تقليل احتمالات نشوب العنف.

- **التكامل**. ينبغي توفير جميع المساعدات الانتخابية في أوضاع بعثات حفظ السلام أو بناء السلام، أو البعثات السياسية الخاصة، بطريقة متكاملة من البداية. ونظراً للطبيعة الشاملة والحساسة للتدابير اللازمة لمنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره، فمن الضروري بشكل خاص أن يتم التخطيط لهذه التدابير وتنفيذها بطريقة متكاملة. كما يجب تنسيق تدابير منع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره والعمل على تماسكها في جميع الأوضاع الأخرى.

25 - **اعتبارات السياسة العامة**: يجب مراعاة عدد من اعتبارات السياسة العامة فيما يتعلق بمنع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره.

26 - ففي النظم الديمقراطية، تحظى نتائج الانتخابات بالقبول بوجه عام، وعادة ما يتم توزيع السلطة التنفيذية والتشريعية بعد ذلك بشكل منظم. وعادة ما يبرز عاملان رئيسيان في مثل هذه الحالات. أولاً، أن النتيجة (والعملية عموماً) تُعتبر نتيجة دقيقة ومعبّرة عن إرادة الناخبين

بما فيه الكفاية وتحظى بالقبول على ذلك الأساس. وثانياً، أن مختلف أصحاب المصلحة يعتقدون أن النظام السياسي، عموماً، يوازن بين وجهات النظر والمصالح المتنافسة، ويوزع الموارد والسلطة وصنع القرار بطريقة منصفة ومقبولة وقابلة للاستمرار.

27 - غير أنه في بعض النظم الديمقراطية، بما في ذلك بعض النظم الناشئة أو التي تمر بمرحلة ما بعد انتهاء النزاع، قد لا يحظى سير الانتخابات ونتائجها بالقبول بسهولة، ولا يتم توزيع السلطات التنفيذية والتشريعية بعد ذلك على نحو سلس. وفي هذه الحالات، عادة ما يكون تخطيط العمليات الانتخابية وإدارتها أقل رسوخاً وأُلفة لدى أصحاب المصلحة. ويمكن أن تترتب على ذلك آثار بالنسبة لخلق واستمرار الثقة في العملية والنتائج. وعلاوة على ذلك، فإن نزاعات الماضي تكون مؤشراً على أن النظام السياسي لم يحقق بشكل كاف التوازن بين وجهات النظر والمصالح المتنافسة أو توزيع الموارد والسلطة وصنع القرار بطريقة منصفة ومقبولة وقابلة للاستمرار. فإذا كان النظام السياسي الحالي قاصراً في هذا الصدد، لن يكون من المرجح عندئذ حتى لأفضل العمليات الانتخابية سيراً ودقة أن تحل التوترات السياسية واحتمالات العنف السياسي. وفي حين قد تشعل العملية الانتخابية شرارة العنف، فإن التوترات السياسية الكامنة هي التي تشكل السبب الحقيقي لهذا العنف في مثل هذه السيناريوهات.

28 - وحتى في النظم الديمقراطية الراسخة، لا يكون المجتمع في حالة جمود، ويمكن أن تظهر التوترات القديمة أو الجديدة وتشكل تهديداً للاستقرار والسلام إذا لم يتكيف النظام السياسي أو يوازن بما فيه الكفاية بين وجهات النظر والمصالح الناشئة أو المتنافسة.

29 - وفي حين يمكن أن تؤدي العملية الانتخابية السيئة الإدارة، أو التي لا تعبّر بدقة عن إرادة الناخبين، إلى إشعال شرارة العنف المتصل بالانتخابات، فإن من غير المحتمل أن تتسبب هي نفسها في وقوع أعمال عنف خطيرة - فذلك إنما يرجع إلى وجود توترات اجتماعية - سياسية كامنة لم يعالجها النظام السياسي بشكل كاف. وحتى وإن لم تكن الانتخابات عادة أكثر من مجرد سبب محتمل لتفجير العنف، فإن ذلك لا يقلل من مسؤولية مقدمي مساعدة الأمم المتحدة الانتخابية عن بذل قصارى جهدهم لدعم السلطات الوطنية في جهودها الرامية لإجراء انتخابات نزيهة ودورية وفقاً لالتزاماتها الدولية، والمساهمة في بناء القدرة على إجراء انتخابات تحظى بكامل ثقة مختلف أصحاب المصلحة.

30 - وعلى العكس من ذلك، فحتى أفضل العمليات الانتخابية إدارة، والتي تحظى نتائجها بالقبول عموماً، قد لا تخفف من التوترات السياسية أو العنف السياسي في حالة وجود توترات اجتماعية - سياسية كامنة لم تُعالج بشكل ملائم.

31 - وبناء على أن أسباب العنف تكون عميقة الجذور، فلا بد من تحديد وفهم ومعالجة هذه الأسباب لمنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره.

32 - والأسباب الهيكلية أو عميقة الجذور للنزاع أسباب واسعة ومتنوعة، وهي تشمل الحرمان المستمر والواسع من حقوق الإنسان، والإقصاء الاجتماعي، وأوجه التفاوت وانعدام المساواة، والتمييز المنهجي، وغير ذلك من المظالم الطويلة للفئات المهمشة. وهي عادة ما تكون أسباباً معقدة، وتتطلب اتباع نهج كلي طويل الأمد[7]. وتتداخل في هذا الصدد عوامل عديدة، ويزيد تعدد العوامل من احتمالات تسببها في اندلاع العنف. ومع ذلك، فإن ما قد يؤدي إلى العنف في سياق بعينه قد لا يؤدي إليه بالضرورة في سياقات أخرى توجد بها آليات فعالة للتصدي له.

33 - وفي التقرير المرحلي المقدم من الأمين العام إلى الجمعية العامة بشأن منع نشوب النزاعات المسلحة (A/60/891)، قدم الأمين العام إطاراً مفاهيمياً لتحليل النزاعات المسلحة ومنع نشوبها، يحدد عدداً من العوامل الهيكلية المرتبطة بالنزاعات العنيفة. ويمكن أن يُستخدم هذا الإطار أيضاً في السياقات الانتخابية للمساعدة في تحديد وإعداد الاستراتيجيات الممكنة. وتدور العوامل الهيكلية المرتبطة بالنزاعات حول التفاوت وانعدام المساواة (التفاوت في توزيع الأصول أو السلطة، أو المعاملة التمييزية)، والظلم، وانعدام الأمن.

تحليل مخاطر العنف المتصل بالانتخابات

34 - ينبغي إجراء تحليل لمخاطر العنف المتصل بالانتخابات من أجل فهم الأسباب الهيكلية للنزاع في أي حالة معينة، وفهم احتمالات اندلاع العنف المتصل بالانتخابات، وتحديد تدابير منعه والتخفيف من آثاره المحتملة.

35 - ولا يتعين أن تتبع عملية تحليل المخاطر شكلاً صارماً، وإن كان من الواجب أن تتضمن العناصر الرئيسية الأربعة التالية، وأن تتم قبل الانتخابات بوقت كاف، ثم تحديثها من وقت لآخر:

(7) عند اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التزمت الدول الأعضاء، ضمن جملة أمور، بإقامة مجتمعات مسالمة شاملة للجميع (الهدف 16)، وبعدد من الأهداف المتصلة بذلك، ألا وهي ''إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات''، و ''ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات''، و ''تعزيز المؤسسات الوطنية لمنع العنف ومكافحة الإرهاب والجريمة''. وعلى نفس المنوال، تشير خطة عمل منع التطرف العنيف (A/70/674) إلى ''سوء الإدارة وانتهاكات حقوق الإنسان وسيادة القانون'' باعتبارها من الأوضاع التي تُفضي إلى التطرف العنيف. وتمضي الوثيقة إلى ملاحظة أنه ''ينبغي أن توطِّد الخطط الوطنية الميثاق الاجتماعي ضد التطرف العنيف بتعزيز احترام مبدأ المساواة أمام القانون والمساواة في التمتع بحماية القانون في جميع العلاقات بين الحكومة والمواطن، وبتطوير مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات، وكفالة صنع القرار على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي'' (الفقرة 44 'ب').

- يُعد تحليل السياق عنصراً هاماً في تطوير فهم عام لاحتمالات نشوب النزاع. وبناء على التسلسل التاريخي للأحداث الاجتماعية – الاقتصادية والسياسية ذات الصلة، يجري تحليل دقيق للانتخابات السابقة ولأي تاريخ من العنف المتصل بالانتخابات، فضلاً عن تقدير طبيعة الانتخابات (الرئاسية والبرلمانية والمحلية وغيرها). وينبغي أن يكون التحليل الجنساني جزءاً لا يتجزأ من تحليل السياق.

- وبناء على السياق، ينبغي تحديد الأسباب الهيكلية للنزاع التي يمكن أن توفر إنذاراً مبكراً بازدياد مخاطر العنف المتصل بالانتخابات، إلى جانب التدابير التي يمكنها معالجة تلك الأسباب.

- سيفيد تحليل المصالح التي تنطوي عليها الانتخابات إلى جانب أصحاب المصلحة (مثل المنظمين، والمشاركين، وخاصة مَن يشاركون بغرض إفساد الانتخابات، بمن فيهم القوات المسلحة المناهضة للحكومة، على سبيل المثال) في تحديد دوافعهم والمستوى الفعلي لأي تهديد بشكل أفضل. وبمجرد تحديد الأطراف الفاعلة، يمكن رسم خريطة للنزاع تحدد الروابط بين مختلف الجهات الفاعلة لتقييم المستويات الفعلية للخطر.

- يمكن عندئذ تحديد الأسباب المباشرة المحتملة لإشعال شرارة العنف برسم خريطة لأصحاب المصلحة المعنيين وللمخاطر مقابل الجدول الزمني للانتخابات، مع ملاحظة أن كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية قد تنطوي على مخاطر مختلفة. وتحدد هذه الخريطة جوانب الانتخابات التي قد يُرجح أن تؤدي أكثر من غيرها إلى اندلاع العنف، ويمكن أن تساعد في تحديد مجالات الاستجابة الاستراتيجية لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك لمقدمي المساعدة الانتخابية فضلاً عن كبار مسؤولي الأمم المتحدة في البلد، وللموظفين المشاركين في مجالات منع نشوب النزاعات وبناء السلام وحفظ السلام وحقوق الإنسان والمجالات ذات الصلة. وينبغي لكل التحليلات أن تشمل تقييم اختلاف تهديدات العنف وآثاره على النساء والرجال.

36 - ويتضمن المرفق الأول أدوات للاضطلاع بهذه العناصر للتحليل. غير أن القائمة المقدمة ليست حصرية، ويمكن العثور على مزيد من المعلومات حول أدوات تحليل النزاعات، بما في ذلك مزاياها وعيوبها، في الأدبيات الأكاديمية الموجودة وغيرها من الموارد التقنية، بما في ذلك دليل الأمم المتحدة للتخطيط والتقييم المتكاملين ودليل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للانتخابات ومنع نشوب النزاعات. ومن المهم أيضاً ملاحظة أنه ليس ثمة أداة أفضل من الأخرى، وأنه لا بد من دراسة السياق بعناية. وفي بعض الأحيان، يمكن للمزج بين الأدوات أن يثري التحليل.

دال – 3 التوجيهات المتعلقة بالسياسات العامة

37 – في ضوء ما سبق، ينبغي لجهود الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره أن تعالج كلا من العملية الانتخابية (الأسباب المباشرة المحتملة للعنف)، وكذلك النظام السياسي والقانوني والاجتماعي الأوسع في قدرته على حل التوترات السياسية والاجتماعية – الاقتصادية وما تنطوي عليه من إمكانية إطلاق العنف السياسي (الأسباب الكامنة). وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تتضافر في الاستراتيجيات الجهود المبذولة لمنع العنف والتخفيف من آثاره مع التدابير المتخذة للتصدي لحالات العنف الوشيك أو عند اندلاعه.

تحليل المخاطر الانتخابية وإطار المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة

38 – في الحالات التي تقدم فيها الأمم المتحدة مساعدة انتخابية، تكون شعبة المساعدة الانتخابية قد أجرت بالفعل تقييماً للاحتياجات الانتخابية. وتشمل تقييمات الاحتياجات هذه تحليلاً أولياً للمخاطر التي تنطوي عليها العملية، بما في ذلك مخاطر العنف المتصل بالانتخابات، رغم أنه قد تظل هناك حاجة إلى إجراء تقييم أكثر شمولاً. ولذلك، ففي جميع الحالات المبينة أدناه، يكون السؤال الأول الجدير بالتفكير هو ما إذا كانت هناك حاجة إلى مزيد من التحليل. وتتشاور شعبة المساعدة الانتخابية مع قيادة البعثة حول هذه المسألة. وعلاوة على ذلك، ففي كل الحالات التي يُتخذ فيها قرار بإجراء تحليل، وعند تقديم الأمم المتحدة مساعدة انتخابية، لا بد من التشاور مع موظفي شعبة المساعدة الانتخابية.

39 – وينبغي لتحليل المخاطر الانتخابية أن يحدد احتمالات العنف حول العملية الانتخابية، وأن يحدد، إذا لزم الأمر، التدابير التي يمكنها منع هذه المخاطر أو التخفيف منها على الأقل. وبناء على التحليل، ينبغي إجراء تقييم دقيق لمدى ملاءمة اضطلاع الأمم المتحدة بالأنشطة المحددة أو دعمها، مع مراعاة الأولويات الاستراتيجية للأمم المتحدة والمزايا النسبية التي تتمتع بها في سياق معين. ونتيجة لذلك، يمكن تقديم توصيات للأمم المتحدة باتخاذ تدابير معينة ذات طابع انتخابي أو سياسي أو متعلق بحقوق الإنسان أو غير ذلك، للمساعدة في منع خطر العنف والتخفيف من آثاره. وفي الحالات التي يترتب فيها على هذه التوصيات تعديل بارامترات المساعدة الانتخابية التي أقرها منسق الأمم المتحدة، يتعين تقديم التوصيات إلى منسق الأمم المتحدة لإقرارها هي الأخرى. وينبغي التشديد على أنه من المتوقع أن تكون مثل هذه الحالات نادرة الحدوث، وأن أي نوع من تحليل المخاطر المتصلة بالانتخابات، أياً كان اسمه أو تسميته، ليس بديلاً بأي حال من الأحوال عن تقييم الاحتياجات وفقاً للسياسة الانتخابية المتبعة على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

40 - وفي أوضاع البعثات، يكون الممثل الخاص للأمين العام هو أعلى ممثلي الأمم المتحدة في البلد، وهو يمثل الأمين العام. وفي معظم الحالات، تُسند للبعثة ولاية تتعلق بالسلام والأمن، وينصبّ الجانب الأعظم من تركيزها على الحفاظ على السلام أو بنائه، وبالتالي، تضطلع البعثة بإجراء تحليلات منتظمة لمخاطر النزاع. ويقود الممثل الخاص للأمين العام هذه الجهود. وقد يلزم أيضاً إجراء تحليل للمخاطر الانتخابية لتطوير وتحديث وإعادة توجيه التحليل القائم من أجل التركيز على العملية الانتخابية (تحديداً بتطوير التحليل المنجز أثناء تقييم الاحتياجات الانتخابية). وينبغي أن يشارك الممثل الخاص للأمين العام في هذه العملية أيضاً؛ حيث يقوم بتوفير التوجيه، فضلاً عن إبلاغ مقر الأمم المتحدة، ولا سيما إدارة الشؤون السياسية، وإدارة عمليات حفظ السلام بالنسبة لعمليات حفظ السلام، وبخاصة فيما يتعلق المخاطر المحيطة بالعملية، وبأي إجراءات قد تحتاج الأمم المتحدة إلى اتخاذها من أجل منع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره. وفي ظروف معينة، قد يكون هناك ما يبرر مشاركة مبعوثين أو مستشارين غير مقيمين، أو مكاتب إقليمية للأمم المتحدة.

41 - ويجب أن يكون تحليل المخاطر الانتخابية في المقام الأول مسؤولية كبير مستشاري الشؤون الانتخابية في البعثة، وينبغي أن تشارك فيه شعبة المساعدة الانتخابية، فضلاً عن الجهات المعنية الأخرى في البعثة، مثل الشؤون السياسية، والجهات المعنية في الفريق القُطري للأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية حقوق الإنسان. وفي سياقات حفظ السلام، من المرجح أن يشارك مكتب العمليات في إدارة عمليات حفظ السلام. وكلما اتسع نطاق المشاركة، يكون التحليل أكثر شمولاً على الأرجح. كما يمكن للجهات العالمية والوطنية والإقليمية الفاعلة وغيرها أن تلعب دوراً هاماً في جمع المعلومات وتحليلها. ومثلما هو الحال مع كافة أنشطة المساعدة الانتخابية في أوضاع البعثات، ينبغي تنفيذ أي تدابير يتحدد تنفيذها بطريقة متكاملة. وإذا لم يكن هناك كبير لمستشاري شؤون الانتخابات في البلد، وكانت هناك حاجة ملحة لتحليل المخاطر المتصلة بالانتخابات، يتشاور الممثل الخاص للأمين العام مع شعبة المساعدة الانتخابية بشأن مسارات العمل البديلة.

42 - وفي غير أوضاع البعثات، عادة ما يكون المنسق المقيم هو أعلى ممثل للأمم المتحدة في البلد، وهو يمثل الأمين العام. وفي مثل هذه الأوضاع، لا يكون من المرجح إجراء تحليل شامل لمخاطر النزاع والعنف المحيطة بالانتخابات، وإن كان تقييم الاحتياجات الانتخابية سيتضمن تحليلاً أولياً للمخاطر. وبناء عليه، فقد يكون هناك ما يبرر إجراء المزيد من التحليل. وإذا كان إجراء هذا التحليل له ما يبرره، فإنه يجب أن يبدأ قبل الانتخابات المقبلة بوقت كاف. ويجب أن يشارك المنسق المقيم في تحليل المخاطر الانتخابية، ويضطلع بتوفير التوجيه، فضلاً عن إبلاغ مقر الأمم المتحدة، ولا سيما إدارة الشؤون السياسية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبخاصة فيما يتعلق بالمخاطر المحيطة بالعملية، وبأي إجراءات قد تحتاج الأمم المتحدة إلى اتخاذها من

أجل منع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره. وفي ظروف معينة، قد يكون هناك ما يبرر مشاركة مبعوثين أو مستشارين غير مقيمين، أو مكاتب إقليمية للأمم المتحدة.

43 - ويجب أن يكون تحليل المخاطر الانتخابية في المقام الأول مسؤولية كبير المستشارين التقنيين، وعادة ما يكون من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وقد يشمل مستشار شؤون السلام والتنمية وغيره من الموظفين الذين يعينهم المنسق المقيم، مثل رئيس قسم الحوكمة التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. كما ينبغي أن يشمل شعبة المساعدة الانتخابية والشعبة الإقليمية المختصة في إدارة الشؤون السياسية، فضلاً عن الجهات الأخرى في فريق الأمم المتحدة القُطري، مثل مفوضية حقوق الإنسان، حيثما كان ذلك مناسباً. وكلما اتسع نطاق المشاركة، يكون التحليل أكثر شمولاً على الأرجح. كما يمكن للجهات الفاعلة الوطنية وغيرها أن تلعب دوراً هاماً في جمع المعلومات وتحليلها. ومثلما هو الحال مع كافة أنشطة المساعدة الانتخابية في أوضاع البعثات، ينبغي تنفيذ أي تدابير يتحدد تنفيذها بطريقة متكاملة. وإذا لم يكن هناك كبير للمستشارين التقنيين في البلد، وكانت هناك حاجة ملحة لتحليل المخاطر المتصلة بالانتخابات، يتشاور المنسق المقيم مع شعبة المساعدة الانتخابية بشأن مسارات العمل البديلة.

44 - ونظرا للطبيعة المعقدة للأسباب الكامنة وراء النزاع وحساسية مشاركة الأمم المتحدة في العمليات الانتخابية لدولة من الدول الأعضاء، ينبغي لأي مشاركة من جانب الأمم المتحدة في هذا الصدد أن تكون على علم بتفاعل الأمم المتحدة عموماً مع الدول الأعضاء، وأن تتماشى مع ذلك التفاعل وتكون مكملة له. ولا بد من التنسيق المناسب بين الميدان والمقر لضمان أخذ مجمل التفاعلات والآثار في الاعتبار تماماً. وفي الحالات التي تنطوي على خطر العنف المتصل بالانتخابات، يتسم التنسيق بين الميدان والمقر بأهمية خاصة، حيث يمكن لمقر الأمم المتحدة أن يضطلع بدور قيادي أو داعم مهم من خلال توفير الموارد أو الخبرة، أو من خلال الجهود الدبلوماسية أو التصريحات العلنية.

45 - ويمكن أيضاً أن يلعب التنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية/دون الإقليمية دوراً هاماً في منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره. وفي بعض الحالات، تكون للمشاركة السياسية للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أهمية بالغة في تشكيل جهود توطيد السلام في الأجل الطويل. وفي الوقت نفسه، فإن خبرات المجتمع الدولي الأوسع، وخاصة الأمم المتحدة، يمكن أن تساعد في إثراء السلام وتوطيد أركانه. وينبغي أن يستفيد تنسيق الأمم المتحدة مع المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية من المزايا النسبية والقدرات التي تمتلكها كل مؤسسة في كافة المجالات الأوسع لمنع نشوب النزاعات، بما في ذلك الجهود الدبلوماسية، والوساطة، والمساعدة الانتخابية، وبناء السلام، وحقوق الإنسان. وعلى نفس المنوال، قد تلعب مشاركة الدول المجاورة أيضا دوراً هاماً في منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره.

46 - وعند إجراء تحليل المخاطر الانتخابية والنظر في إجراءات المتابعة، يجب أن يتحول الانتباه إلى السبل التي يمكن من خلالها للأمم المتحدة، في دعمها للجهود الوطنية، أن تساعد في تعزيز مصداقية العملية، ومنع الأسباب المباشرة المحتملة التي تؤدي إلى اندلاع العنف فعلياً. ولما كان تحليل المخاطر ينبغي أن يحدد أيضاً الأسباب الهيكلية/الكامنة وراء النزاع، فإن إجراءات المتابعة يمكن أن تشمل تدابير أطول أجلاً.

47 - والتدابير التي يتعين النظر فيها فيما يتصل ببناء مصداقية العملية الانتخابية ومنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره تشمل دعم جهود الدول الأعضاء في ضمان ما يلي:

- حُسن إدارة العملية، بحيث تعكس نتائجها إرادة الشعب؛
- أن تكون العملية شاملة للجميع بقدر الإمكان؛
- أن تكون قواعد العملية مفهومة وتحظى بقبول جميع أصحاب المصلحة؛
- إن تكون العملية تشاورية وشفافة قدر الإمكان.

48 - كما ينبغي إيلاء النظر للدور الذي يمكن أن تقوم به الأمم المتحدة فيما يتعلق بما سبق، مع الأخذ في الاعتبار المخاطر والفوائد المحتملة لاضطلاع الأمم المتحدة بهذه التدابير أو دعمها.

تدابير لمنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره

49 - يرد أدناه بعض التدابير الرئيسية التي يمكن أن يكون من المفيد تشجيعها أو دعمها أو تنفيذها من قبل الأمم المتحدة لمنع العنف المتصل بالانتخابات أو التخفيف من آثاره. وتسلط هذه القائمة الضوء على الأبعاد السياسية للمنافسات الانتخابية، كما تضعها جنباً إلى جنب مع السمات التقنية، وذلك تمشياً مع الاعتبارات التي سبق ذكرها.

50 - غير أنه ينبغي التشديد على أنه في حين تتطلع هذه القائمة إلى ما هو أبعد من ''مجرد'' المساعدة الانتخابية التقنية، فإنها لا ترمي إلى تقديم توجيه شامل فيما يتعلق بالأسباب الجذرية للنزاع. فالمظالم الناشئة عن الانتهاكات القديمة لحقوق الإنسان أو التهميش الاقتصادي، على سبيل المثال، قد تتحول عند التنازع عليها وقت الانتخابات إلى أعمال عنف. فهذه المظالم تتطلب تدخلات طويلة الأجل لا ترتبط تحديداً بالانتخابات في حد ذاتها، أو بالدعم الانتخابي.

51 - **تخفيض المصالح العليا في السياسة، وتشجيع التدابير الرامية إلى الابتعاد عن سياسة 'المعادلات الصفرية'، وضمان عدم احتكار مجموعة واحدة للسلطة.** يمكن أن يكون ذلك وسيلة فعالة لخلق حيز سياسي، والمساهمة في تهدئة التوترات قبل الانتخابات. وعادة ما يقتصر دور الأمم المتحدة في هذا المجال على تشجيع النُهج المناسبة وإسداء المشورة

للسلطات الوطنية. ويمكن أن تشمل مشاركة الأمم المتحدة (عند الاقتضاء) تعزيز تطوير الهياكل السياسية التي تتيح الفرصة لمختلف الجماعات للعمل معاً، مثلما فيما يتعلق بعمل البرلمانات، وتوزيع المناصب بين الأحزاب الحاكمة والمعارضة في اللجان البرلمانية، وما إلى ذلك. ويُعد ضمان دور المعارضة ومكانتها وسيلة من وسائل توسيع أو فتح الحيز السياسي. ويمكن تعزيز ذلك بدرجة أكبر من خلال توفير التمويل الحكومي للأحزاب، أو من خلال إسناد دور محدد مسبقاً لمن لا يحالفهم النجاح في الانتخابات.

52 - **تعزيز النظم الانتخابية المناسبة التي تشمل الجميع**. لا تشجع الأمم المتحدة أي نظام انتخابي بعينه. غير أن التفاصيل التقنية لنظم الانتخابات تحدد كيفية توزيع السلطة بين الفائزين في الانتخابات، وتمثل أحد الاعتبارات الهامة عند وضع إطار قانوني. وكثيرا ما تم بنجاح تبني أنظمة التمثيل النسبي في بلدان تعاني من انقسامات اجتماعية عميقة، لأنها تعكس بشكل أكثر اتساقاً تنوع المجتمع، وتتيح الفرصة لإدماج الفئات المهمشة سياسياً أو اقتصادياً، وإن كانت قد تنتج في بعض الأحيان حكومات أقل استقراراً مما يمكن أن يزيد من مخاطر النزاع. كما أن اختيار النظام الانتخابي يمكن أن يؤثر على طريقة تفاعل المرشحين والأحزاب مع الناخبين. وينبغي للمساعدة المقدمة من الأمم المتحدة أن تدعم وضع السياسات وتنفيذ التدابير الرامية إلى تشجيع أكبر قدر ممكن من مشاركة جميع قطاعات المجتمع. وللاطلاع على مزيد من التفاصيل حول النظم الانتخابية، انظر السياسة المتعلقة بالدعم المقدم من الأمم المتحدة لتصميم وإصلاح النظام الانتخابي (FP/02/2013).

53 - **دعم تقوية المؤسسات الديمقراطية**. إن تعزيز المؤسسات والعمليات لجعلها أكثر استجابة لاحتياجات المواطنين، وضمان شمولها لنظام للمساءلة، يمكن أن يقلل من احتمالات الفساد، ويسهم في بناء الثقة، ويساعد في معالجة الأسباب الجذرية المحتملة للنزاع. وتشمل مشاركة الأمم المتحدة تقديم الدعم لمؤسسات سيادة القانون، وتحسين سبل الوصول إلى العدالة والإدارة العامة، وتعزيز إدماج الفئات المهمشة، وتطوير قدرة أكبر على تقديم الخدمات، وخاصة لمن هم في أمس الحاجة إليها.

54 - **دعم المناقشات الواسعة لقواعد العملية الانتخابية، والقبول بها**. تزيد المناقشات الواسعة للتشريعات الانتخابية، والقبول بها كلما أمكن، من فرص استقطاب أصحاب المصلحة وبناء الثقة في العملية الانتخابية والاطمئنان إليها. ويتعزز قبول العملية بدرجة أكبر بالتعليمات الإدارية (الإجراءات والتعليمات والمبادئ التوجيهية والوثائق) التي يُنظر إليها على نطاق واسع باعتبارها نزيهة. كما أن نشر المعلومات الواضحة والدقيقة في هذا الشأن على جميع أصحاب المصلحة هو أمر حيوي لنجاح العملية. وعند قيام أصحاب المصلحة الوطنيين بتصميم أو

تنقيح الإطار القانوني للانتخابات، ينبغي لمشاركة الأمم المتحدة أن تدعم استناد العملية إلى التشاور بدرجة كبيرة بتوفير مساهمات من طائفة واسعة من أصحاب المصلحة في الانتخابات، بما في ذلك الفئات المهمشة بصورة تقليدية، والانتهاء من العملية قبل بدء العملية الانتخابية بوقت كافٍ في الحالة المثالية. وتخلق هذه الجهود إحساساً بامتلاك جميع أصحاب المصلحة الوطنيين لزمام الأمور، وتزيد من فرص استخدام المتنافسين للهياكل الرسمية القائمة لتسوية المظالم بدلاً من اللجوء إلى العنف.

55 - **إدماج العناصر التي يُحتمل أن تفسد الأمور، مثل الجماعات المسلحة، في العملية السياسية**. يمكن أن تكون الانتخابات بمثابة أداة لمنع نشوب النزاعات عندما يتم إقناع الجهات الفاعلة خارج النظام السياسي بمعالجة مظالمهم بصورة سلمية من خلال العملية الانتخابية. وقد ترغب الأمم المتحدة، في ظروف معينة، في دعم السلطات الوطنية في توفير حوافز يمكن أن تقنع تلك الجماعات غير المشاركة بالانضمام إلى العملية السياسية. غير أنه في حين ينبغي أن تكون هناك حوافز للجماعات المسلحة للانضمام إلى العملية السياسية، يجب تقليص قدرتها على استخدام السلاح لتخريب العملية أو ترهيب الناخبين، ويجب أن تنبذ العنف، وتوافق على مسار واضح لنزع السلاح في نهاية المطاف. كما أن أي دعم من هذا النوع يجب أن يأخذ دائماً بعين الاعتبار احتمال أن تحاول العناصر المفسدة المحتملة تقويض النظام من الداخل أو العودة إلى العنف بعد الانتخابات إذا ما جاءت النتائج على غير هواها.

56 - **تشجيع الحوار**. الحوار فيما بين أصحاب المصلحة هو عنصر أساسي في التقليل من احتمالات اندلاع العنف، وعنصر أساسي يتعين أن تشجعه الأمم المتحدة في معظم السياقات. وفي هذا السياق، يمكن أن يطلب أصحاب المصلحة الوطنيون إلى كبار مسؤولي الأمم المتحدة تيسير الحوار، أو يمكن أن يعرض كبار المسؤولين ذلك بشكل استباقي. ويمكن، بالإضافة إلى ذلك، في العمليات الانتخابية، أن تستضيف هيئات إدارة الانتخابات آليات تشاورية لمناقشة مواضيع انتخابية محددة، أو يمكن أن تقوم الأطراف بتطوير مثل هذه المحافل بشكل مستقل. ويمكن للحوار، وبخاصة على مستوى القواعد الشعبية، مع أصحاب المصالح الانتخابية مثل الأحزاب السياسية، وإدارة الانتخابات، والسلطات المحلية وقوات الأمن، ومنظمات المجتمع المدني وقادة المجتمع المحلي والزعماء الدينيين، والجماعات النسائية، أن يسهم في تعزيز السلام والسعي لمعالجة المخاوف قبل أن تتحول إلى العنف. كما أن مشاركة المرأة، بما في ذلك على مستوى المجتمع المحلي، هي عنصر أساسي لكفالة تلبية جهود منع العنف لاحتياجات جميع قطاعات المجتمع.

57 - **تشجيع القبول بالنتائج**. غالبا ما يقع أكبر قدر من مسؤولية إجراء انتخابات سلمية على عاتق القادة السياسيين والمرشحين. فالتزامهم بالسلوك السلمي والتقيد بالقواعد يحدد إلى حد كبير أفعال ومواقف أنصارهم. وينبغي أن تتفاعل الأمم المتحدة مع الأطراف السياسية الفاعلة لتشجيع التحلي بالمسؤولية، بما في ذلك دعم الفائزين في انتخابات موثوقة وتشجيعهم على الاستماع إلى أولئك الذين لم يصوتوا لهم، والالتزام بالتفاعل مع المعارضة على نحو فعال. وفي الوقت نفسه، ينبغي دعم من لم يحالفهم النجاح في منافسة انتخابية تُعتبر موثوقة بوجه عام، وتشجيعهم على قبول الهزيمة ولعب دور بنَّاء في المعارضة. ويمكن أن تساعد هذه التدابير على ضمان عملية انتقال مستقر وتعميق الديمقراطية.

58 - **تشجيع تكافؤ الفرص لجميع المتنافسين**. يمكن لكفالة عدالة فرص الوصول والمعاملة لجميع المتنافسين خلال مراحل العملية الانتخابية أن تقلل من احتمالات اندلاع العنف. ويمكن للأمم المتحدة، على سبيل المثال، أن تشجع الجهود الرامية إلى ضمان: تسجيل المرشحين والأحزاب بصورة مفتوحة وشاملة للجميع، وتوفير فرص متكافئة للحملات الانتخابية، وتنظيم وإنفاذ استخدام شاغلي الوظائف لموارد الدولة، وتوفير فرص الوصول العادل إلى وسائط الإعلام، وتصرف قوات الأمن بطريقة مهنية وحيادية.

59 - **دعم وضع وتطبيق معايير للسلوك**. مع تفهم أن الحكومة والأحزاب السياسية والمرشحين عادة ما يتحملون أكبر قدر من المسؤولية عن سلمية الانتخابات ومصداقيتها، فإن التركيز بشكل خاص لتسليط الضوء على دورهم في سلمية الانتخابات يمكن أن يكون له أثر إيجابي على منع احتمالات العنف. ويمكن أن يكون مفيداً في هذا الصدد تشجيع وضع مدونات لقواعد السلوك، يلتزم فيها قادة الأحزاب السياسية و/أو المرشحون علناً بمبادئ محددة (مثل تجنب اللغة التحريضية، ونبذ العنف، ودعم المؤسسات الوطنية لضمان سلامة وسلمية الانتخابات). وينبغي أن تتضمن التزاماتهم الاستعداد لدعم النتائج، بغض النظر عن الفائز. كما يمكن أن تكون مدونات قواعد السلوك مفيدة لوسائط الإعلام، التي تلتزم بالامتناع عن استخدام اللغة التحريضية وتوفر تغطية عادلة للمتنافسين السياسيين. وتكون مدونات قواعد السلوك أكثر فاعلية عندما يتم رصد ما تتضمنه من التزامات، والاتفاق على طرق معالجة مخالفات تلك الالتزامات.

60 - **دعم النداءات الرامية لنبذ العنف**. يمكن أيضاً تشجيع المرشحين والقادة السياسيين على دعوة أنصارهم إلى توخي السلمية في سلوكهم طوال العملية الانتخابية. ويمكن لتوجيه دعوات محددة لالتزام الهدوء أن تترك أثراً خلال المراحل الحساسة من العملية الانتخابية، مثل

بعد إعلان النتائج. ويمكن أن تصدر هذه الدعوات أيضاً من الشخصيات البارزة على المستويين المحلي والإقليمي، ومن المجتمع الدولي الأوسع.

61 - **دعم مجموعات الشخصيات البارزة على الصعيدين الوطني والدولي فيما تبذله من جهود رامية إلى تعزيز الحوار والتوسط في الأزمات**. يمكن لمجموعات، مثل التي تضم شخصيات تحظى بالاحترام في المجتمع (مثل القادة الدينيين، والسياسيين السابقين، والقادة العسكريين المتقاعدين، وقادة المجتمع المدني)، أن تشجع الحوار والتوسط في الأزمات، وتشجع سير العملية بصورة سلسة وسلمية بوجه عام. وفي الوضع المثالي، يبدأ هذا الحوار خارج فترات الانتخابات، عندما يُرجح أن تكون التوترات أقل حدة. وفي حين يمكن أن يتركز الحوار على المسائل السياسية أو الانتخابية، فإنه يمكن أن يبدأ أيضاً بشأن مواضيع ''حميدة'' قد تتمتع بدعم أوسع (مثل التعليم أو المسائل المتعلقة بالصحة). وينصبّ التركيز الأساسي على سير العملية في حد ذاتها، ولذلك فإن أي موضوع قد يثير الحوار مع أصحاب المصلحة الرئيسيين يمكن أن يكون كافياً في البداية. وفي بعض الأحيان، يمكن أن يكون بمقدور الشخصيات البارزة على الصعيد الدولي، وبخاصة مَن ينتمون إلى المنطقة، وكذلك كبار مسؤولي الأمم المتحدة، الاضطلاع بمثل هذا الدور أيضاً.

62 - **ضمان المساءلة عن الجرائم**. كما أن دعم تهيئة بيئة آمنة يتطلب اتخاذ خطوات لضمان عدم السماح بتطور ثقافة الإفلات من العقاب على العنف المتصل بالانتخابات. ويمكن أن تدعم الأمم المتحدة ذلك من خلال تشجيع اتخاذ خطوات استباقية للتصدي للعنف المتصل بالانتخابات عند حدوثه، مثل الدعوة إلى إجراء التحقيقات في الوقت المناسب، وكفالة أشكال الجبر المناسبة للضحايا، وإجراء محاكمات للجناة بصورة عادلة وفقاً للإجراءات القانونية الواجبة. وفي أوضاع البعثات المكلفة بولايات حماية المدنيين، يجب أن تتكامل الجهود مع الاستراتيجيات الأوسع لحماية المدنيين. كما تشمل التدابير الأخرى التي يمكن دعمها تقديم الدعم للشرطة والمدعين العامين والسلطات المعنية الأخرى للتصدي للعنف المتصل بالانتخابات بطريقة سريعة وعادلة، ووفقاً للقواعد والمعايير الدولية. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تدعم الأمم المتحدة وضع تشريعات لمنع العنف المتصل بالانتخابات والمعاقبة عليه، بما في ذلك العنف ضد المرأة في الحياة السياسية وفي الانتخابات.

63 - **تعزيز الثقة في إدارة العملية الانتخابية**. يمكن لهيئات إدارة الانتخابات المستقلة والمحايدة والقادرة والموثوقة (والتي يُنظر إليها على أنها كذلك)، والتي تطبق نفس القواعد والعمليات والمعايير في جميع أنحاء البلد، أن تعزز الثقة في العملية الانتخابية. ومن بين تدابير بناء الثقة في هيئة إدارة الانتخابات أن يتم اختيار أعضائها، وخاصة كبارهم، من خلال عملية تشاورية تحظى بثقة كل من الجمهور العام وأصحاب المصلحة. وفي حين لا تشجع الأمم

المتحدة أي نموذج بعينه لاختيار أعضاء هيئة إدارة الانتخابات، فإن التوصل إلى تشكيل هيئة عقب عملية تشاورية من أفراد على درجة عالية من النزاهة الشخصية يجب أن يكون الهدف من أي عملية ومحط تركيز مشاركة الأمم المتحدة. وينطبق ذلك بنفس القدر على التعيينات في المؤسسات الأخرى ذات الصلة بإدارة العملية الانتخابية، مثل القضاء أو المحاكم الانتخابية. كما أن الثقة في الإدارة الانتخابية تقتضي أن تكون هيئة إدارتها هيئة مهنية. وتتضمن عناصر الإدارة الانتخابية المهنية اعتماد ونشر قواعد وإجراءات شاملة على نطاق واسع، وتشكيل كادر من الموظفين المدربين جيداً على تطبيق القواعد والإجراءات، وتوفر آليات داخلية لمراقبة الجودة لكشف المخالفات. وللاطلاع على مزيد من التفاصيل حول هيئات إدارة الانتخابات، انظر السياسة المتعلقة بالدعم المقدم من الأمم المتحدة لتصميم وإصلاح هيئات إدارة الانتخابات (FP/01/2014).

64 - **دعم الشفافية والدقة وحُسن التوقيت في فرز الأصوات وجدولتها وإعلان النتائج**. تُعد الفترة بين انتهاء الاقتراع وإعلان النتائج من أكثر أجزاء العملية الانتخابية حساسيةً. فالتأخر في الانتهاء من هذه المرحلة من العملية يمكن أن يخلق الشكوك، خاصة إذا لم يتم الوفاء بالمواعيد النهائية لإعلان النتائج. وفي الوقت نفسه، فإن التعجيل بالعمليات المعقدة يمكن أن يزيد من فرص الأخطاء. وينطبق ذلك بصفة خاصة إذا كان من المتوقع أن تكون النتائج متقاربة. وإدراكاً لضرورة التوازن الدقيق، ينبغي لأي مشاركة للأمم المتحدة أن تدعم هيئات إدارة الانتخابات في اتخاذ استعدادات تقنية صارمة لسرعة إعلان النتائج الأولية، وإن كانت تشمل أيضاً دعم إدارة التوقّعات في وقت مبكر من خلال تقاسم جدول زمني واقعي لإعلان النتائج النهائية. كما أن التفاعل مع الأحزاب السياسية والمرشحين والجهات المعنية الأخرى، وحثها على توخي الصبر خلال مثل هذه اللحظات الحساسة، يمكن أن يكون مجالاً هاماً لمشاركة الأمم المتحدة. كما أن دعم تدابير من قبيل قيام إدارة الانتخابات بتسليم الأحزاب أو وكلاء المرشحين نسخاً من كشوف النتائج من فرادى مراكز الاقتراع يمكن أن يزيد من الشفافية والثقة في العملية.

65 - **التحوط ضد تزوير الانتخابات**. يشكل التزوير الواسع النطاق خطراً جسيماً على مصداقية الانتخابات، ولكن حتى الحالات المعزولة من التزوير، أو تصور حدوث تزوير، قد تكفي في بعض الأحيان لإشعال العنف المتصل بالانتخابات. وتتسم العناصر التقنية التي تهدف إلى كشف المخالفات أو التحوط ضدها بالأهمية، وينبغي دعمها، بما في ذلك: ضمان تسجيل الناخبين بصورة دقيقة وشاملة، واتخاذ تدابير لضمان ألا يشارك في عملية الاقتراع سوى الناخبين المؤهلين، واتخاذ تدابير لضمان أن يدلي الشخص بصوت واحد فقط مثل استخدام حبر لا يُمحى، والحفاظ على سرية الاقتراع وتأمين تناول مواد الاقتراع، واستعدادات هيئة شكاوى الانتخابات للتحقيق والرد على الادعاءات المحتملة في الوقت المناسب. ومن الأهمية أن

يؤخذ في الحسبان ألا تكون التدابير المتخذة للتحوط ضد التزوير مفرطة في التشدد بحيث تؤدي إلى حرمان الناخبين المؤهلين من فرصة الإدلاء بأصواتهم.

66 - **تهيئة بيئة آمنة.** يُعد تأمين البيئة المحيطة بالانتخابات دوراً حيوياً من أدوار الشرطة الوطنية وغيرها من قوات الأمن، لا يقتصر على يوم الانتخابات فحسب، بل ويمتد إلى جميع مراحل العملية الانتخابية. وحيث أن شدة العنف قد تختلف بين أنحاء البلد، وكذلك بين مختلف مراحل عملية الانتخابية، فإن التخطيط الأمني الأكثر فعالية هو الذي يمكن تكييفه بناء على التقييمات الدقيقة والاحتياجات. كما أن التدريب الكافي على الأدوار والمسؤوليات المحددة للشرطة وغيرها من قوات الأمن في فترة الانتخابات يتسم بالأهمية، وبخاصة حيثما تزداد التوترات مثلما في مسيرات الحملات الانتخابية، أو في مراكز الاقتراع في يوم الاقتراع، أو عند إعلان نتائج الانتخابات. ويجب على قوات الأمن أن تتصرف دائماً وفقاً للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويمكن أن تضطلع الأمم المتحدة بدور هام في مساعدة هيئة إدارة الانتخابات في كفالة الحوار وتقاسم المعلومات المناسبة مع الشرطة وغيرها من قوات الأمن. وفي بعض الحالات التي تنتشر فيها قوات حفظ السلام أو أفراد الشرطة التابعة للأمم المتحدة، قد تلعب الأمم المتحدة دوراً أكثر مباشرة، وذلك من خلال تدريب أفراد الشرطة وقوات الأمن، أو بناء الثقة في المجتمعات المحلية المعرّضة للخطر في الفترة السابقة على الانتخابات، أو العمل مع قوات الأمن لوضع الخطط الأمنية.

67 - **نشر مراقبين دوليين/محليين للانتخابات ولحقوق الإنسان.** يمكن لوجود المراقبين، الدوليين والمحليين على حد سواء، أن يساعد على ردع العنف المتصل بالانتخابات. ويمكن أن تدعم الأمم المتحدة نشر هؤلاء المراقبين من الناحيتين السياسية والتنفيذية على حد سواء. ويُرجح أن يلقى المراقبون الدوليون تغطية أوسع في وسائط الإعلام، في حين يُرجح أن يكون المراقبون المحليون أقدر على نشر أعداد أكثر بكثير من المراقبين طوال فترة الانتخابات، وأن يتوفر لديهم إحساس أفضل بالسياقات المحلية. وعندما تقوم الأمم المتحدة نفسها بأعمال المراقبة، يجب أن يخضع إصدار البيانات للتدقيق بعناية قبل إصدارها. (وكما هو الحال مع أي شكل آخر من أشكال المشاركة الدولية في الانتخابات، فإن تعليقات المراقبين الدوليين، من الأمم المتحدة أو غيرها، يمكن أن تُستخدم استخداماً سياسياً، ولذلك ينبغي توخي الحرص في هذا الصدد).

68 - **تعزيز الثقة في تسوية المنازعات الانتخابية.** لأصحاب المصالح الانتخابية والجمهور الأوسع الحق في الانتصاف الفعال عند انتهاك حقوقهم السياسية أو حرمانهم منها. وفي حالات الطعن في الانتخابات، يمكن أن يكون غياب الانتصاف القانوني أو فقدان الثقة في

عملية تسوية المنازعة سبباً مباشراً لاندلا ع أعمال العنف. وعلى العكس من ذلك، فإن النظام القوي الذي يحظى بثقة أصحاب المصلحة يكون قادراً على تعزيز القبول بنتائج الانتخابات. وينبغي أن تشجع الأمم المتحدة الجهود الرامية إلى تطوير أو تعزيز استقلالية ومهنية القضاء أو غيره من الهيئات الإدارية المسؤولة عن الطعون أو المنازعات المتعلقة بالانتخابات. وينبغي للأمم المتحدة أيضاً تشجيع هياكل وآليات تسوية المنازعات التي تتأسس بقوة على التشريعات والالتزامات الدولية، وضمان معالجة المنازعات بطريقة فعالة وشفافة يسهل وصول الجميع إليها.

69 - **ضمان التوقيت المناسب لإجراء الانتخابات بعد انتهاء النزاع**. إن توقيت إجراء الانتخابات، وخاصة في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، مسالة معقدة وحساسة. فلو طال الوقت الممتد بعد النزاع أو التغيير غير الدستوري للسلطة، قد ينشأ فراغ للسلطة يمكن ملئه بطرق غير ديمقراطية، بل وعنيفة. كما أن السكان قد يفقدون الثقة في السلطات المخولة تنظيم الانتخابات، أو حتى في الحكومات الانتقالية. غير أنه إذا لم يتوفر ما يكفي من الوقت، فقد تفشل الجوانب التقنية للعملية الانتخابية، أو قد تأتي النتائج محابية بشدة للهياكل السياسية القائمة التي يمكنها الوصول إلى الناخبين، وهو ما يمكن أن يسفر عن نتائج لا تتمتع بالمصداقية أو لا تمثل إرادة الناس. ولا تتخذ الأمم المتحدة عادة قرارات توقيت إجراء الانتخابات. بل ينبغي للأمم المتحدة، في مشاركتها، أن تشجع تبني نهج متوازن إزاء أي قرارات في هذا الصدد.

70 - **تعزيز سلامة وأمن النساء في الانتخابات**. تُعد قدرة النساء على المشاركة الكاملة في انتخابات آمنة وسلمية عنصراً أساسياً في أي عملية ديمقراطية، وإن ظلت تواجه بشكل تاريخي عوائق مانعة. ويجب أن يجري فحص جميع هذه العوائق، ووضع تدابير للتغلب عليها. ويمكن أن تشمل هذه التدابير ضمان توفير الأمن الكافي للمرشحات، وجعل المواقع الانتخابية آمنة للنساء، وتعزيز التشريعات أو السياسات الرامية لحماية النساء من التحرش والعنف، وضمان وصول المرأة بالكامل وعلى قدم المساواة لآليات تسوية المنازعات، وتشجيع السلطات على الاضطلاع بمهام المراقبة واتخاذ الإجراءات الوقائية، مع إيلاء اهتمام خاص للعنف الذي يستهدف النساء، والقيام بأنشطة لرفع مستوى الوعي بإنهاء العنف ضد المرأة، وتشجيع الإبلاغ عن العنف القائم على نوع الجنس. ويمكن أن تشمل جهود الأمم المتحدة تقديم الدعم لبناء قدرات هيئات إدارة الانتخابات على تسجيل البيانات المتعلقة بالعنف، بما في ذلك حوادث العنف ضد المرأة.

71 - **تشجيع وسائط الإعلام الحرة والمستقلة والمسؤولة**. يمكن أن تكون وسائط الإعلام والصحفيين هدفاً للعنف بصفة خاصة خلال فترة الانتخابات. وفي الوقت نفسه، يمكن أيضاً أن تكون التصريحات التحريضية التي تطلقها أو تكررها وسائط الإعلام سبباً مباشراً لاندلا ع العنف. ولذلك، يجب أن تتركز الجهود الرامية إلى منع العنف والتخفيف من آثاره على

حماية تلك الوسائط والصحفيين المعرّضين للخطر، وفي الوقت نفسه تعزيز استقلاليتهم ونزاهتهم. وتهدف *خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب* إلى تحسين حماية الصحفيين وتنسيق جهود جميع الجهات صاحبة المصلحة فيما يتعلق بهذه المسألة، ويمكن استخدامها كأداة في منع العنف المتصل بالانتخابات والتخفيف من آثاره. وتدعو الخطة إلى إنشاء آليات للتنسيق، ووضع استراتيجيات للتوعية، وتشجيع أفضل الممارسات.

التصدي للعنف المتصل بالانتخابات

72 - يركز هذا التوجيه على منع العنف والتخفيف من آثاره. وفي حالة حدوث العنف حول الانتخابات، وبخاصة في حال تصاعده، سينشأ العديد من الاعتبارات الأخرى بالنسبة للأمم المتحدة، مما لا يشمله هذا التوجيه. فمسؤولية الأمن تقع على عاتق الحكومة في المقام الأول. وفي سياق أوضاع بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية، يكون لدى الأمم المتحدة خطة طوارئ شاملة للتصدي للعنف والنزاعات. ويمكن أيضاً أن يشارك العنصر العسكري و/أو عنصر الشرطة في بعثة حفظ السلام بشكل أكثر كثافة مع السلطات الوطنية في وضع خطط الأمن والطوارئ قرب إجراء الانتخابات. وعلاوة على ذلك، قد يظل من الممكن، في واقع الأمر، تطبيق بعض استراتيجيات منع العنف والتخفيف من آثاره المذكورة أعلاه في حالة اندلاع العنف فعلاً. فالإرادة السياسية للجهات الوطنية الفاعلة لوقف النزاع، على سبيل المثال، هي عامل محوري في إنهاء العنف، وقد يكون من المفيد أن يكرر القادة مجدداً مناشدة أنصارهم التزام الهدوء وتوخي السلمية في سلوكهم. أما إذا كان القادة السياسيون هم أنفسهم مَن يدعون إلى العنف ويحرضون عليه، فإن مشاركة الأمم المتحدة الهامة ينبغي أن تتمثل في تشجيع الحوار بين الأطراف المتنافسة والدعوة لوقف العنف. وفي كل هذه الحالات، يجب تحديث تحليل المخاطر الانتخابية بصورة مستمرة.

73 - وهناك عدد من أدوات رسم خرائط التطورات وتَتَبُّع مساراتها تم وضعها لتحديد مستويات المخاطر بناء على أعمال العنف الفعلية المتصلة بالانتخابات. (يشمل ذلك، على سبيل المثال، أداة إدارة مخاطر الانتخابات التي قام بتطويرها المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية). ويتمثل الغرض من هذه الأدوات في السماح بتسهيل تحليل وتحديد المجالات المحتملة للعنف المركَّز أو غيره من أنماط العنف. كما يمكن لأدوات الاستعانة بالمصادر الجماهيرية أن تلعب دوراً في التصدي المركَّز في الوقت المناسب لأعمال العنف. غير أن كل الأدوات لن تكون مفيدة إلا بقدر البيانات المدخلة إليها - فإذا اتُّخذ قرار بدعم استخدامها، فيجب الحرص على ضمان ألا يُجرى التحليل إلا بناء على بيانات تم التحقق منها، وهو ما يمكن أن يتطلب عملية كثيفة الموارد لاستعراض البيانات ومراجعتها. كما يمكن استخدام هذه البيانات

– وتحليل ما قد يكون سبباً مباشراً في اندلاع العنف – لاستخلاص الدروس والاستفادة منها في التدريبات مستقبلاً.

هاء – التعاريف

واو – المراجع

واو – 1 المراجع المعيارية أو العليا

ميثاق الأمم المتحدة

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

التعليق العام رقم 25 للجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان فيما يتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، وقرار مجلس الأمن 1820 (2008) بشأن المرأة والسلام والأمن

قرار الجمعية العامة 130/66 بشأن المرأة والمشاركة السياسية (2012)

واو – 2 التوجيهات ذات الصلة

تقارير الأمين العام عن ”تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية“ (A/68/301 (2013) و A/70/306 (2015))

توجيه السياسة العامة المتعلق بمبادئ وأنواع المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة (FP/01/2012)

المبادئ التوجيهية لتقييم الأمم المتحدة للاحتياجات (FP/02/2012)

توجيه السياسة العامة المتعلق بالمساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة. الإشراف والمراقبة والأفرقة وإصدار الشهادات (FP/01/2013)

توجيه السياسة المتعلق بالدعم المقدم من الأمم المتحدة للمراقبين الدوليين للانتخابات (FP/03/2012)

توجيه السياسة المتعلق بالدعم المقدم من الأمم المتحدة لتصميم وإصلاح النظام الانتخابي (FP/02/2013)

توجيه السياسة المتعلق بتعزيز المشاركة السياسية والانتخابية للمرأة من خلال المساعدة الانتخابية المقدمة من الأمم المتحدة (FP/03/2013)

إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني – المبادئ التوجيهية لدعم الشُرطة المقدم من الأمم المتحدة للأمن في العمليات الانتخابية (2013/03)

إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني – سياسة حماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (2015/07)

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – الانتخابات ومنع نشوب النزاعات – دليل للتحليل والتخطيط ومنع نشوب النزاعات (2009)

خطة عمل مبادرة حقوق الإنسان أولاً (2014)

واو – 3 قراءات أخرى

تقرير الأمين العام عن ''منع نشوب النزاعات المسلحة'' (A/55/985)، 2001

تقرير الأمين العام عن ''تقرير مرحلي عن منع نشوب النزاعات المسلحة'' (A/60/891)، 2006

تقرير الأمين العام عن ''الدبلوماسية الوقائية: تحقيق النتائج'' (S/2011/552)، 2011

تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، السيد فيليب ألستون، أعمال العنف وعمليات القتل المرتبطة بالانتخابات (A/HRC/14/24/Add.7)

زاي – الرصد والامتثال

كُلف منسق الأمم المتحدة لشؤون المساعدة الانتخابية بكفالة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمساعدة الانتخابية، وسوف يساعد على ضمان اتباع المبادئ المبينة في هذه الوثيقة.

وسيكون مديرو برامج ومشاريع الأمم المتحدة لتقديم المساعدة الانتخابية مسؤولين أيضاً عن ضمان نشر هذا التوجيه للسياسة العامة على جميع الموظفين الخاضعين لإشرافهم.

حاء – المواعيد

أصبح هذا التوجيه للسياسة العامة سارياً اعتباراً من 1 حزيران/يونيه 2016. ويجري استعراضه كلما كانت هناك ضرورة لذلك.

طاء – الاتصال

فريق السياسات العامة والذاكرة المؤسسية، شعبة المساعدة الانتخابية التابعة لإدارة الشؤون السياسية. ead@un.org

ياء – التاريخ

تمت صياغة التوجيه من قِبَل فريق السياسات العامة والذاكرة المؤسسية، شعبة المساعدة الانتخابية التابعة لإدارة الشؤون السياسية، 2015-2016.

وتم التشاور بشأن التوجيه مع أعضاء آلية التنسيق المشتركة بين الوكالات المعنية بالمساعدة الانتخابية قبل اعتماده.

التوقيع:

التاريخ: 1 حزيران/يونيه 2016

المرفق 1

أدوات لتحليل المخاطر الانتخابية[8]

الأداة 1: الجدول الزمني

يوفر تحليل السياق من خلال جدول زمني نظرة عامة عريضة عن التاريخ الذي أفضى إلى الحالة الراهنة في بلد بعينه أو منطقة معينة. وينبغي أن يساعد الجدول الزمني على تحديد ما يلي:

(8) يستفيد هذا القسم من: دليل الأمم المتحدة للتخطيط والتقييم المتكاملين (2013)؛ وكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة: إطار تحليل النزاعات؛ و Simon Fisher et al. (2000). Working with Conflict: Skills and Strategies for Action.

-

- ما هي اللحظات الرئيسية التي تحدد السياق السياسي والاقتصادي وسياق حقوق الإنسان والسياق الثقافي – الاجتماعي؟ هل هناك توافق واسع في المجتمع حول تلك اللحظات الرئيسية؟
- ما هي الأحداث المحددة المعرّضة للنزاع/المتأثرة بالنزاع التي ينبغي إدراجها في الجدول الزمني؟
- هل هناك تاريخ للنزاع، وإذا كان الأمر كذلك، ما هي الأحداث التي سبقت أو أعقبت حالات العنف السابقة؟
- ما الشكل الذي اتخذه النزاع في الماضي؟ كان دائما شكلاً عنيفاً أم أنه كان يتخذ أيضاً أشكالاً أخرى مثل مقاطعة الانتخابات، وانتهاكات حقوق الإنسان، والتمييز الاجتماعي، والإقصاء السياسي، والخصومات الشخصية، وتأييد التغييرات غير الدستورية للحكومات، وما إلى ذلك. مَن كان مستهدفاً بالعنف؟ هل كانت النساء تُستهدف على وجه التحديد بسبب نوع جنسهن؟

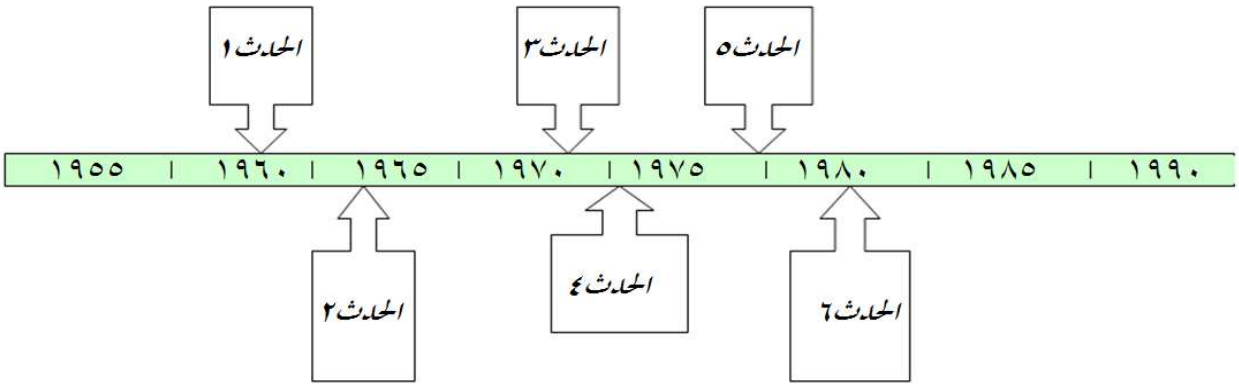

الأداة 2: تحليل الأسباب

هناك عدد من الأدوات المتاحة للمساعدة في تحديد أسباب النزاع. وهي تنطوي جميعها على النظر في مختلف مستويات أي مسألة، والتمييز بين العوامل الطويلة الأجل، أي الأسباب الهيكلية، والعوامل المتصاعدة، أي العوامل المباشرة. وتشمل الأمثلة الأخذ بتحليل الأسباب من خلال البدء من القمة بمظاهر تجلّي المشكلة، ثم التدرج وصولاً إلى السبب الأساسي (أي بما يشبه جبل الجليد، حيث تبقى الأسباب الأساسية خفية)، أو النظر إلى المشكلة الأساسية، ثم بحث الطريقة التي تجلّت بها وسبب ظهورها أصلاً على حد سواء (أي بما يشبه الشجرة، حيث يكون الجذع هو جوهر المشكلة، بينما الفروع هي المظاهر والجذور هي الأسباب).

والأسئلة التوجيهية التي قد تكون مفيدة في تحديد الأسباب الأساسية للنزاع يمكن أن تشمل:

- هل تترتب على هذه المسائل آثار واضحة بالنسبة للاستقرار والتنمية المستدامة في البلد/المنطقة؟
- ما هي المسائل الأساسية في النزاع السابق؟ وهل تم حلها، أم أنها لا تزال قائمة؟
- هل هناك مسائل واسعة مثل الإقصاء السياسي، والتهميش الاقتصادي، وانتهاكات حقوق الإنسان، والتمييز الاجتماعي (بما في ذلك على أساس نوع الجنس) أصبحت راسخة بصورة هيكلية في قوانين المجتمع وأعرافه؟
- هل كانت هناك أي انفجارات للعنف في الآونة الأخيرة، وإذا ما كان الأمر ذلك، ماذا كان السبب المباشر لها؟
- ما هي الفئات الرئيسية المستهدفة بالعنف (الشباب، النساء، الجماعات الدينية)؟

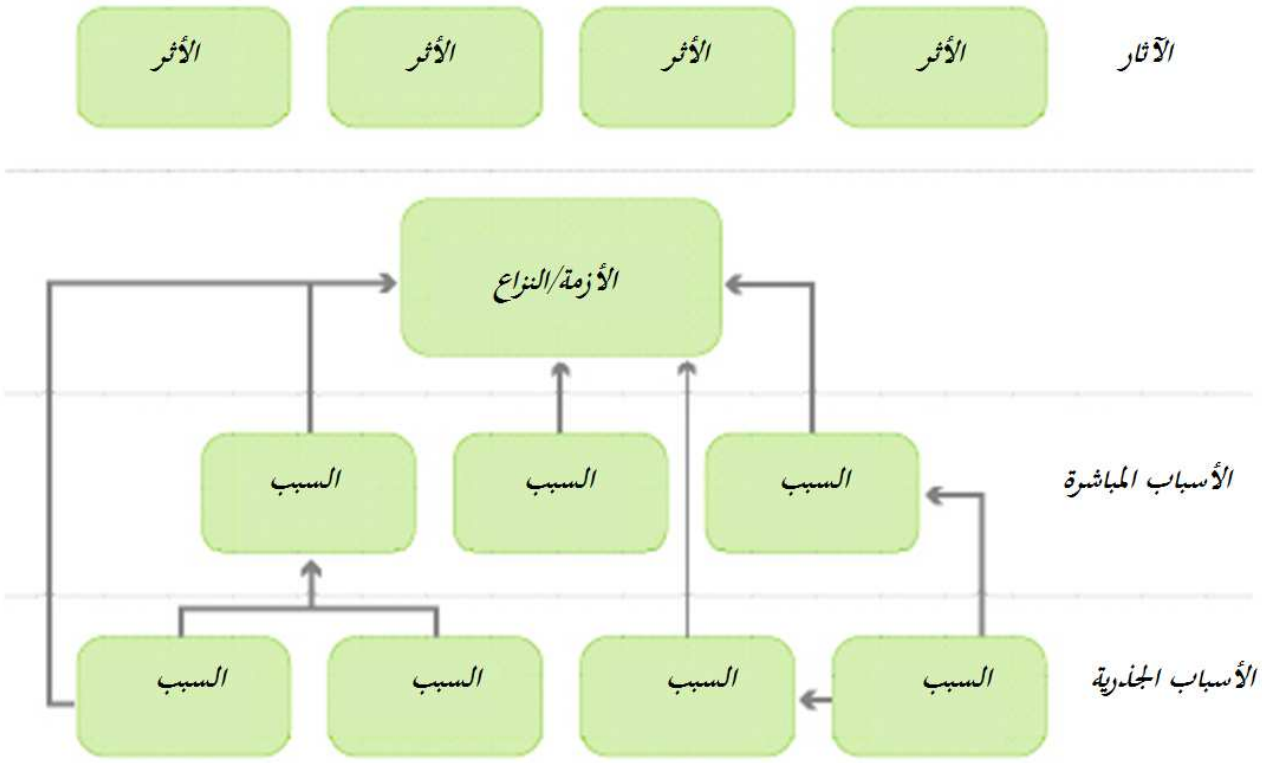
الآثار
الأثر
الأثر
الأثر
الأثر
الأزمة/النزاع
الأسباب المباشرة
السبب
السبب
السبب
الأسباب الجذرية
السبب
السبب
السبب
السبب

الأداة 3: صحيفة تحليل أصحاب المصلحة

كثيراً ما يتخذ أصحاب المصالح مواقف مركّبة يلزم تفهمها بشكل صحيح لامتلاك القدرة على تقييم الأساليب الممكنة لمنع العنف أو التخفيف من آثاره. وينبغي أن يبدأ تحليل أصحاب المصالح بتحديد الخصائص الرئيسية لكل صاحب مصلحة، ثم إجراء تقييم لمواقفهم ومصالحهم واحتياجاتهم وقدراتهم.

الخصائص	المواقف	المصالح	الاحتياجات	القدرات
السمات التي تميز الجهة الفاعلة (منظمة أو جماعة)، مثل حجم الجماعة أو المنظمة. موقعها؟ مدى عزلتها؟ نطاقها – ضيق، محلي، واسع، وطني. عضويتها.	*ما هي العلاقات فيما بين مختلف الجهات الفاعلة؟ ما هي مواقفها إزاء المسائل الأساسية؟ ما هي ''القوى المحركة'' لتصرفاتها؟*	*كيف تؤثر هذه المصالح على النزاع. كيف يمكن وصف مصالح الجهة الفاعلة؟ هل مصالحها سياسية، أم اقتصادية، أم دينية، أم بيئية، أم تعليمية؟*	*كيف يمكن معالجة الاحتياجات والشواغل الأساسية لإحداث تحوّل في النزاع والتصدي لبعض القوى المحركة للعنف المحتمل؟*	*ما هي الموارد التي تملكها للتأثير على النزاع؟ أمثلة: عضوية نشطة كبيرة، دعم مالي خارجي، منتجات، معلومات، وما إلى ذلك.*

ويمكن أن تشمل الأسئلة التوجيهية الأخرى في التحليل:

- المواقف: ما الذي يقول الناس إنهم يريدونه. ما هي مطالبهم ومواقفهم بشأن المسائل الأساسية؟
- المصالح: ما الذي يريده الناس حقاً. ما هي مصالحهم فيما يتصل بالنزاع، وكيف تؤثر هذه المصالح على النزاع؟
- الاحتياجات: ما يجب أن يحصل عليه الناس. ما الاحتياجات والشواغل الأساسية التي تكمن ''خلف'' المطالب المفصلة علنا؟
- القدرات: ما الموارد التي يملكونها للتأثير على النزاع إما سلباً أو إيجاباً؟

الأداة 4: خريطة النزاع

رسم خريطة النزاع هو أسلوب تقني بصري لإظهار العلاقات بين أصحاب المصالح في النزاع. وفيما يلي الأسئلة الرئيسية في رسم خريطة النزاع:

- مَن ينخرط في حالة النزاع هذه؟
- مَن هم الأطراف الرئيسية؟
- ما هي العلاقات بين كل هذه الأطراف وكيف ترتبط ببعضها البعض؟ وهل تغيروا بمرور الوقت؟
- في أي مناطق أو أقاليم يحدث النزاع؟ وما هي الأوضاع الاجتماعية – السكانية المعروفة عن هذه المناطق؟
- هل النساء هدف محتمل للعنف؟ وما هي أشكال العنف التي يشيع ارتكابها ضد النساء؟ وإلى أي مدى تؤثر التقاليد أو الأعراف ديناميات القوة الكامنة؟

ويتم تصوير إجابات هذه الأسئلة في رسم، مع تمثيل كل جهة فاعلة بدائرة. ويبين حجم الدائرة قوة تلك الجهة الفاعلة المحددة. ويجري تصوير العلاقات بين الجهات الفاعلة برسم خطوط بين الدوائر. ويبين نوع الخط المرسوم طبيعة العلاقة.

وتدل الخطوط المختلفة على أنواع مختلفة من العلاقات. فعلى سبيل المثال، يمكن للخط المتعرج أن يمثل النزاع، بينما الخط المزدوج يمثل التحالف، والخط المنقط يمثل ارتباطاً رسمياً.

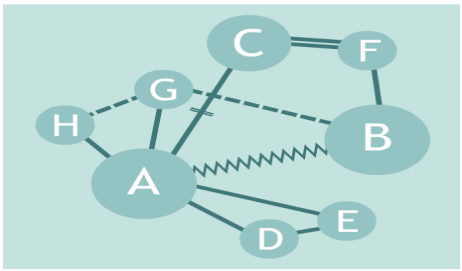

-

الأداة 5: تحليل الأسباب المباشرة

يمكن أن يتضمن تحليل الأسباب المباشرة المحتملة العناصر التالية:

- وصف المظهر الذي يمكن أن يتخذه السبب المباشر.
- أين يُرجح حدوثه (في جميع أنحاء البلد أو في منطقة/إقليم محدد)؟
- ما هي فرصة حدوثه (مع ملاحظة أن ذلك قد يتطور خلال الانتخابات)؟
- ما مدى أهمية التأثير المحتمل على الانتخابات (للمساعدة في تحديد الموارد التي يجب تكريسها لمنعه)؟

السبب المباشر المحتمل	*مرتكب السبب المباشر*	*الأهداف*	*درجة احتمال الحدوث*	*الأثر*	*التوقيت*	*الموقع*	*أدوات المنع*	*أدوات تخفيف الأثر*